

الثقافة البيئية في المجتمع الإسلامي

رضوان لواحي

جامعة الجزائر 1

ملخص:

إن الشريعة الإسلامية وما تميزت به من الشمولية في جل شؤون الحياة المجتمعية، فإنها تناولت موضوعات كثيرة والتي لم يكن الغرض من ذكرها لها، حصرها في الجانب المذكور أو إبطال غيرها بقدر ما حاولت وضع أطر عامة لها، كما هو الشأن في الجوانب الاقتصادية أو السياسية ... أو أن السبب يتعلق بإبراز أهميتها وعلو منزلتها، ومن ذلك موضوع البيئة، حيث نجد لها ذكرا كثيرا في ديننا الحنيف وفي كثير من جوانبها وبصور متنوعة، ولعل أهم سبب لهذا كون البيئة في الأصل: نحن وغيرنا وما حولنا.

وسنحاول أن نبرز مدى اهتمام الشريعة بموضوع البيئة من خلال ما تم ذكره في مختلف العلوم الدينية سواء ما تعلق الأمر بأصول الدين أو الفقه أو علم السلوك أو علم المقاصد، كما سيظهر لنا ذلك من خلال الركائز الإسلامية للرعاية البيئية، مما جعلنا في الأخير نتيقن من وجود ثقافة بيئية في المجتمع الإسلامي.

الكلمات الدالة: الثقافة البيئية – المجتمع – الإسلامي .

Résumé

La loi islamique et son universalisme dans tous les aspects de la vie communautaire traitent de nombreux sujets qui ne sont pas destinés à être mentionnés: les limiter à l'aspect mentionné ou en invalider d'autres autant qu'ils tentent de développer des cadres généraux, économiques ou politiques... ou que la raison est de souligner l'importance et le statut élevé, y compris le sujet de l'environnement, où nous trouvons beaucoup de mémoire dans notre religion sous de nombreux aspects et de nombreuses images différentes.

Nous essaierons de mettre en lumière l'intérêt de la charia dans l'environnement à travers ce qui a été mentionné dans diverses sciences religieuses, que ce soit les fondements de la religion ou de la jurisprudence ou la science du comportement ou la science des objectifs, ce qui nous apparait à travers les piliers islamiques concernant la préservations de l'environnement, ce qui nous confirme l'existence d'une culture environnementale dans la communauté islamique.

Mots clés : Culture d'environnement – société – islamique.

1- إشكالية البحث

لقد تميزت الشريعة الإسلامية بمناقشتها لجل شؤون الحياة المجتمعية، فإنها تناولت موضوعات كثيرة ومن ذلك موضوع البيئة، حيث نجد لها ذكرا كثيرا في ديننا الحنيف وفي كثير من جوانبها وبصور متنوعة، لأن البيئة في الأصل: نحن وغيرنا وما حولنا، وسأحاول من خلال هذا المقال أن أوضح الثقافة البيئية في شريعتنا السمحة، وهذا انطلاقا من إشكالية: إلى أي مدى اعتنت الشريعة الإسلامية بموضوع البيئة، وهل هناك حث في الشريعة على تلقين المجتمع ثقافة بيئية أو لا؟

هذا ومن خلال ما سنذكره فإن الفرضية المطروحة هي: اعتنى الدين الإسلامي بموضوع البيئة وحث عليها في مختلف فنونه وعلومه مما يؤدي إلى تلقين أفراد المجتمع الثقافية البيئية. قبل أن نتكلم عن الثقافة البيئية في العلوم الشرعية يجب أخذ تعريف ولو موجز للبيئة.

2- تعريف البيئة

البيئة من الجذر اللغوي: "ب و أ" "والأصل في الباء المُنزَل ... والبيئة والباءة والمباءة: المُنزَل، وَقِيلَ مَنْزِلُ الْقَوْمِ حَيْثُ يَنْبَوُّونَ مِنْ قَبْلِ وادٍ أَوْ سَنَدِ جَبَلٍ. وَفِي الصِّحَاحِ: الْمَبَاءَةُ: مَنْزِلُ الْقَوْمِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ، وَيُقَالُ: كُلُّ مَنْزِلٍ يُنْزَلُ الْقَوْمُ" (محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، 1414 هـ، 36/1، 39).

وقد وردت كلمة «البيئة» في المعاجم القديمة بمعنى المنزل، والحالة، وتوسعت دلالتها حديثاً فأصبحت تدل على المكان وما يُحيط به من ظروف طبيعية، وذلك على سبيل المجاز" (أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، 1429 هـ - 2008 م، 137/1).

ويمكن أن نقول إن البيئة هي: "مكان تتوافر فيه العوامل المناسبة لمعيشة كائن حيّ أو مجموعة كائنات حية خاصّة، كالبيئة الاجتماعية، والطبيعية، والجغرافية" (معجم الصواب اللغوية العربية المعاصرة، 1429 هـ - 2008 م، 258/1).

وعليه فإن الأصل اللغوي للبيئة يتوافق والمعنى الاصطلاحي لها لكون المنزل والوادي وسفح الجبل مكان عيشه وهي بالتالي الوسط المعيشي أو الحياتي، لأجل ذلك سمي كل ما يحيط بالفرد وما يتفاعل معه بيئة.

3- الثقافة البيئية في العلوم الشرعية

كنا قد أشرنا في المقدمة أن لشمولية الشريعة لكل جوانب الحياة دافعا لتكلمها عن موضوع البيئة، وقد تعددت صور العناية بهذا الموضوع لدرجة تسمح بتكوين ثقافة مجتمعية، ويظهر هذا من خلال التأصيل الشرعي للبيئة في مختلف فنون الشريعة، وقد أجاد الدكتور يوسف القرضاوي حينما تكلم عن هذه النقطة، فذكر أن لبعض الفنون الشرعية مدخلا للكلام عن البيئة، هذا ويعتبر كتاب الدكتور يوسف القرضاوي الخاص بالبيئة، من أنفس ما كُتِبَ فيها، وقد شمل كتابه جل ما ورد في البيئة، لأجل ذلك وجدنتي لا أنفك عن الأخذ من ما ذكره الدكتور خاصة من حيث منهجية تقسيمه للمادة العلمية. (يوسف القرضاوي، 1421 هـ، 2001 م، ص: 20).

3-1- الثقافة البيئية في علم أصول الدين

لقد تناول علم أصول الدين الثقافة البيئية من عدة نواح، هي:

أ- اشتراك البيئة مع الإنسان في المخلوقية: يقول تعالى: «خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَنْفَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغَيْبِ إِلَّا يَسِقِ الْأَنْفُسَ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ». [سورة النحل، الآيات 3-8]

إذ إن معرفة الواحد منا أنه يشترك مع البيئة في هذه الجزئية، يحمله على اعتقاد الأخوة معها، وهو أدعى لحفظها وحمايتها، وعلى الأقل إلى تقديرها.

ب- **الاشتراك في السجود والخضوع لله:** يقول تعالى: «وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُم بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ». [الرعد، الآية 15]

ج- **الاشتراك في التسبيح:** يقول تعالى: «سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [الحشر، الآية 1]

د- **الحث على عمارة الأرض:** وإليه يشير قوله تعالى: «هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا» [جزء من الآية 61 من سورة هود]، والمراد بالاستعمار: طلب إليكم أن تعمروها، ولا يتأتى هذا إلا بالاعتناء بالبيئة من غرس وحرث وبناء وإصلاح وإحياء، وهو معنى إعمار الأرض. (يوسف القرضاوي، ص 24)

2-3- الثقافة البيئية في علم السلوك

إن موضوع السلوك لمن بين أكثر الفنون تعلقا بموضوع البيئة، وذلك أن علم السلوك يُبنى على الصدق مع الحق والخُلُق مع الخلق، ولعل الشطر الثاني الذي يبنى عليه علم السلوك هو الشاهد، إذ قيام هذا العلم على ركنين أحدهما هو حُسْنُ الخُلُق مع الخلق، والبيئة من الخلق.

وموضوع حسن الخلق من المواضيع الحساسة في الشريعة، إذ هي الدين بأسره كما عبر على ذلك ابن القيم بقوله: «الدين كله خلق فمن زاد عليك في الخلق: زاد عليك في الدين» (ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، 1393هـ، 1973م، 307/2)، فلما كان الدين هو الخلق وكان من الخلق الحفاظ على البيئة كانت نتيجة التعدية أن الحفاظ على البيئة من الدين، وقد رتب الإسلام على حسن الخلق جميل الجزاء، فقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا» (صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله ابن مسعود، رقم: 3549)، جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب معالي الأخلاق، رقم: 2018، واللفظ للترمذي، وصححه الألباني)، ولا يخفى أن المحافظة على البيئة من حسن الخلق، وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» (سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق، رقم: 798، وصححه الألباني).

وكلامنا عن علاقة السلوك بالبيئة يقودنا إلى القول المشهور بين الناس في كون الدين المعاملة، وهي تشمل التعامل مع الرب والتعامل مع النفس والتعامل مع باقي المخلوقات والكائنات جامدها وصامتتها. (يوسف القرضاوي، ص: 26).

وفي جانب علم السلوك، نجد أن النية في الإسلام لها شأن عظيم، وأساس هذا قوله صلى الله عليه وسلم: « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » (صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، رقم: 1)، وتفرع عن هذا أن بالنية الحسنة يحصل المسلم على الأجر عند قيامه بالمباحات، ومن ذلك العشرة الزوجية، يقول صلى الله عليه وسلم: « وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » (صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم: 1006) ، ونظير هذا لو اهتم الإنسان بالبيئة من محافظة على المساحات الخضراء وصيانة للمساحات المائية، وحماية للكائنات الحية وكذلك سن القوانين الداعمة والحامية لها مع استحضر النية الخالصة لله عز وجل فإن كل هذه الأعمال ستكون في ميزان الحسنات.

ومن الثقافة البيئية التي يحرص الإسلام على غرسها في المسلم، اعتباره للكائنات الحية أمما مثلنا (يوسف القرضاوي، ص 29) ، يقول تعالى: « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ مَا قَرَّبْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ » [الأنعام، الآية 38]، يقول سيد قطب: « إن الناس ليسوا وحدهم في هذا الكون، حتى يكون وجودهم مصادفة، وحتى تكون حياتهم سدى! إن حولهم أحياء أخرى، كلها ذات أمر منتظم، يوحى بالقصد والتدبير والحكمة، ويوحى كذلك بوحدة الخالق، ووحدة التدبير الذي يأخذ به خلقه كله.. إنه ما من دابة تدب على الأرض- وهذا يشمل كل الأحياء من حشرات وهوام وزواحف وفقاريات- وما من طائر يطير بجناحيه في الهواء- وهذا يشمل كل طائر من طير أو حشرة غير ذلك من الكائنات الطائرة.. ما من خلق حي في هذه الأرض كلها إلا وهو ينتظم في أمة، ذات خصائص واحدة، وذات طريقة في الحياة واحدة كذلك.. شأنها في هذا شأن أمة الناس» (سيد قطب، 1412 هـ، 1080/2)، فاعتبار المسلم الكائنات الحية أمما مثله لكفيل به على عدم احتقارها، وهو سبب دافع للمحافظة عليها والذب عنها.

وتاج كل هذه الدلائل في علم السلوك الحاتة على المحافظة على البيئة، قوله صلى الله عليه وسلم لما لاح له جبل أحد، فقال: « هَذَا جُبَيْلٌ يُجْبِنُنَا وَنُجِبُهُ » (صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب خرص التمر، رقم: 1411)، إذ فيه أصدق الأحاسيس والمشاعر المتبادلة بين النبي صلى الله عليه

وسلم وبين الجبل – تلك الصخرة الجامدة الجرداء في أعين الناس – فالمسلم إذا سمع النبي صلى الله عليه وسلم يعلن حبه للجبل وحب الجبل لهم فإنه سيحمله هذا على تغيير نظرتة للبيئة، مع ما في الحديث من جانب تعبدي في محبة أحد ليس هذا هو محل تبيينه.

3-3- الثقافة البيئية في الفقه

يعتبر الفقه الإسلامي من أكثر الفنون عناية بإظهار مكانة البيئة في المجتمع الإسلامي، ومن ذلك باب الطهارة والحج والجهاد والنفقات...

ففي كتاب الطهارة تتأصل لنا فكرة المحافظة على البيئة المائية وذلك بالاقتصاد في استعمال الماء وعدم تبذيره وكذا في النهي عن تنجيسه، وكذلك المحافظة على البيئة البرية، وفي كتاب النفقات يظهر لنا كيفية القيام على الحيوانات المملوكة، وسنمثل لهذا عند كلامنا عن الركائز الإسلامية في رعاية البيئة.

3-4- الثقافة البيئية في علم المقاصد

إن علم المقاصد هو ببساطة ذلك العلم الذي يدلنا ويبين لنا الغاية أو الهدف أو الحكمة المأخوذة بعين الاعتبار في تشريع الأحكام، ومن المسلمات في هذا العلم أن الشريعة جاءت لتحقيق المصالح، يقول الإمام العز بن عبد السلام: « والشريعة كلها مصالح إما تدرأ مفسد أو تجلب مصالح » (عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، 9/1)، فلما كانت المحافظة على البيئة بأنواعها مصلحة من المصالح غُلم يقينا أن الشريعة حثت عليها، ولما كان تضييعها واستنزافها وتلوينها مفسدة من المفسد بل جريمة من الجرائم علمنا يقينا أن الشريعة قد نهت عن ذلك، يقول العز بن عبد السلام: « ولو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة، لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقه وجله، وزجر عن كل شر دقه وجله » (عز الدين بن عبد السلام، 160/2)، ونتيجة لهذا، كل ما كان لفائدة البيئة فهو مصلحة يُطلب فعلها من تشجير وإنماء للأنواع النباتية والحيوانية، وتشبيد للسود وشق للأنهار، وإنشاء للمحميات، وكل ما كان مضرا بالبيئة ولو كان ضرره ضئيلا فهو منهي عنه شرعا لأنه مفسدة من المفسد كالقطع العشوائي للأشجار، وعدم اختيار المواقع المناسبة لبناء المصانع ...

ومن جهة أخرى نعلم جميعا كما هو مقرر في علم المقاصد، أن الوسيلة إلى الواجب واجبة والوسيلة إلى الحرام محرمة، أي أن الحفاظ على البيئة لما كان واجبا فإن كل الوسائل التي تكفل

المحافظة عليها وتساهم في تميمتها هي واجبة، ولما كان إهمالها والتفريط فيها محرما كان كل ما يؤدي إلى ذلك محرما (يوسف القرضاوي ، مرجع سابق، 46/1).

كما يدعم علم المقاصد الثقافة البيئية لدى المسلم عندما يؤصل للضروريات في هذا الدين، يقول الإمام الشاطبي عن الضروريات: « فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين » (إبراهيم بن موسى اللخمي المعروف بالشاطبي، 1417 هـ، 1997 م، 2 / 17-18). ونفس الشيء بالنسبة للبيئة، إذ الحفاظ عليها ضروري لاستمرار الحياة البشرية على الأرض، وفقدها سبب للفساد وفسو الأمراض والأوبئة وتقص أو انعدام لأحد أهم مقومات العيش البشري.

3-5- الثقافة البيئية في الوحي

ونعني بالوحي الكتاب والسنة النبوية، فكما أن القرآن وحي من الله، فالسنة أيضا وحي من عند الله، وعند النظر في الكتاب والسنة تجدهما يتناولان موضوع البيئة بصفة ترسخ مبادئ المحافظة عليها واحترامها، وكل ما ذكر من قبل في الثقافة البيئة سواء في العقيدة أو الفقه أو المقاصد إنما المصدر في ذلك الكتاب والسنة، إضافة إلى أمور كثيرة تقرر هذه الثقافة من تسمية كثير من السور باسم بعض العناصر البيئية من حيوانات وظواهر طبيعية، كما أن كثيرا من الآيات تحدثت عن مختلف العناصر البيئية ومدى أثرها على الحياة المجتمعية، وعموما فإن فنون الشريعة ناقشت وعالجت موضوع البيئة بشكل يولد ويرسخ لثقافة بيئية في المجتمع المسلم، ولم تكتف الشريعة بذكر إشارات لعنايتها بهذا الموضوع، وإنما قررت بعض المسائل التي ترقى البيئة وتوجب ديمومتها، وهي التي اصطلح عليها الدكتور يوسف القرضاوي بالركائز الإسلامية لرعاية البيئة (يوسف القرضاوي، ص: 57).

4- الركائز الإسلامية للرعاية البيئية

تظهر معالم رعاية الدين الإسلامي للبيئة في مجموعة من المعالم وهي:

4-1- التشجير والتخضير

إن أول ما يتبادر إلى ذهن كل من يستمع إلى أي حديث عن البيئة وطرق الحفاظ عليها هو التشجير والتخضير، إذ يعتبر اللون الأخضر أساس الطبيعة، وقد تكلم تعالى عن التشجير

والتخصير في أكثر من موضع في القرآن الكريم، حيث ذكر الأشجار والجنان والنخيل...، كما أمرنا تعالى في القرآن الكريم بالغرس والتشجير، يقول الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ» (جزء من الآية 261 من سورة البقرة): « هذه الآية دليل على أن اتخاذ الزرع من أعلى الحرف التي يتخذها الناس والمكاسب التي يشتغل بها العمال، ولذلك ضرب الله به المثل» (محمد ابن فرح الأنصاري شمس الدين القرطبي، 1423 هـ / 2003 م، 3/305)، ثم قال بعد أن ذكر مجموعة من الأحاديث الحاثثة على الغرس: « وهذا خرج مخرج المدح » (المرجع نفسه، 3/305).

وجاءت السنة النبوية حافلة بما يحث على الزراعة والغراسة، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» (صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، رقم: 2195).

وأجمع حديث دال على قيمة الزراعة في الإسلام بكل أنواعها قوله صلى الله عليه وسلم: « إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ » (مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك، رقم: 13004).

فلا أكثر صراحة من هذا الحديث في الحث على الزراعة والبذر، فالإنسان عند قيام الساعة في هرج وذهول وخوف وامتناع عن كل شيء، وهو في بعد عن كل مصالحه وأقربائه، بل إن المرضع لتلقي برضيعها، والحامل تُسقط حملها، وفي هذا الوقت الحساس يأمرنا صلى الله عليه وسلم بالزراعة، لا لأنها تفيدنا في الأكل أو الجمال أو تنقية الجو، أو أنها ستفيد من سيأتي بعدنا، إذ الدنيا قد زالت والكلام الآن متعلق بالآخرة، لكن يأمرنا بالغرس لذات الغرس لا لشيء آخر، وهو بهذا يغرس فينا هذه الثقافة، لأن الإنسان لو تأمل في هذا الحديث الذي يأمر بالغرس في آخر ثانية من الحياة الدنيا وفي أخطر وأصعب وقت، لهو يأمرنا ضمناً ومن باب أولى بالغرس في باقي الأيام، ويفهم من هذا كذلك أن الإنسان المسلم عندما يغرس لا تكون نيته في الغرس كما يغرس غير المسلمين، لأن غير المسلمين يغرسون ويشجرون لتحقيق مصالحهم ومآربهم أولاً وآخراً، أما المسلم فإنه يغرس ابتداء لذات الغرس ثم ليستفيد من نتاج غرسه.

2-4- العمارة والتثمين

ومن الشواهد على طلب الشريعة الإعمار في الأرض مسألة إحياء الموات، ويُراد بها في الفقه الإسلامي إحياء الأرض الخربة غير المستصلحة، إذ شرع الإسلام لكل من يستصلح أرضاً بوراً بأحقية تملكها لقوله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ » (سنن أبي داود، كتاب الخراج، باب في إحياء الموات، رقم: 3073، وصححه الألباني)، على أن مسألة إحياء الموات مضبوطة ببعض الضوابط والشروط التي يتوقف عليها نفاذها، وليس بعيداً عما كان من دولتنا الجزائر عندما أطلقت في السبعينيات من القرن الماضي شعار الأرض لمن يخدمها وسنت قانون استصلاح الأراضي.

3-4- النظافة

إن مما تميزت به المجتمعات الإسلامية النظافة، ولا نعني بها نظافة الأبدان فقط، بل يتعدى مفهوم النظافة إلى نظافة المحيط أو البيئة، وقد كان هذا من المسلمين امثالاً منهم للأحاديث التي حثت على ذلك ومنها قوله صلى الله عليه وسلم بعد أن تكلم عن بعض صفات الله فقال: «نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ فَنَظَّفُوا أَفْنِيَّتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ» (سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب النظافة، رقم: 2799)، فتنظيف الفناء هو بحد ذاته تنظيف المحيط.

كما أمرنا صلى الله عليه وسلم بإزالة كل ما يؤدي المسلمين في طرقاتهم وأطلق عليه اسم الأذى، والأذى اسم جامع لكل ما يتأذى به الناس، من قذارة وشوك وحجارة ومياه ملوثة ونفايات للمصانع...، فقال صلى الله عليه وسلم: «الإيمانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةٌ فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ». (صحيح مسلم، كتاب شعب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان، رقم: 35).

وعن أبي برزة قال: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعَ بِهِ قَالَ: «اغْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ» (صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، رقم: 2618). ولا يخفى ما لهذه الأحاديث من دلالة في الحث على المحافظة على نظافة البيئة من كل

ما يؤذيها أو يؤذي المسلمين، وقد عرّ بالشوك بذكر الأدنى والإشارة للأشد، كما أن التصريح بالمسلمين خرج مخرج الغالب لا أنه يخرج غير المسلمين.

4-4- المحافظة على الموارد

إن المتأمل للأحاديث النبوية التي تناولت العناية بالموارد وحفظها ليتعجب من تنوعها، إذ قد شملت المحافظة على كل أنواعها، من موارد مائية ونباتية وحيوانية:

أ- **المحافظة على الموارد المائية:** وذلك بالنهي العام عن التبذير والإسراف والذي نقرأ فيه قوله تعالى: « إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا » [الإسراء، آية 27].

كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمدد، رغم ما عُرف عنه صلى الله عليه وسلم من كثافة الشعر، ولا يدل هذا إلا على الحث على عدم الإسراف.

ويُحافظُ على الموارد المائية كذلك بتجنب تلويثها، ونجد في هذا قوله صلى الله عليه وسلم: « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ » (صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، رقم: 236) ، ويلحق به كل الملوثات التي تُصنَّبُ في الأنهار والمجاري المائية والبحار، وحتى في المساحات الخضراء، وليس بعيدا عنا ما حدث لإخواننا في فلسطين المحتلة من فساد وتعفن مزروعاتهم بسبب امتزاجها بفتوات الصرف الصحي في مرات عديدة.

ب - **المحافظة على الموارد الحيوانية:** فلا يشرع قتلها إلا للمنفعة أو للحاجة، كالأكل أو دفع الأذى، أما سوى ذلك فلا يُشرع، ومنه ما يُروى في النهي عن قتل العصفور عبثاً، أو عن اتخاذها راية في الرماية، يقول صلى الله عليه وسلم: « لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ عَرَضًا » (صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم، رقم: 1957).

كما حثت السنة على الاعتناء بصحة الحيوانات وحمايتها من انتقال العدوى إليها، فقال صلى الله عليه وسلم: « لَا يُورَدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحِّحٍ » (صحيح البخاري، كتاب الطب، بابا لا هامة، رقم: 5437) ، أي لا ترد إبل مريضة على إبل سليمة.

ج - **المحافظة على الموارد النباتية:** إن أجمع ما يوضح العناية بالموارد النباتية بغض النظر عن الأمر بالغرس والتشجير والمزارعة...- نهيه صلى الله عليه وسلم عن قطع الأشجار أو النباتات لغير حاجة، يقول صلى الله عليه وسلم: « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ » (سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب قطع السدر، رقم: 5239، وصححه الألباني)، قال أبو داود: « من قطع

سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً وظلماً بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار»، ويُقاس على السدرة غيرها من النباتات والأشجار وكل أنواع الغطاء النباتي، وليس في الحديث ما يفيد التخصيص، فكل فتك بالمساحات الخضراء، سواء برعي عشوائي أو قطع غير مدروس للأشجار هو محرم شرعاً ومعرض لصاحبه بتعريض رأسه لجهنم.

4-5- الإحسان بالبيئة وعدم إتلافها

إن مسألة الإحسان في الإسلام والتي نعني بها الأحكام والإتقان مع الإشفاق والحنان (يوسف القرضاوي، ص: 120)، لم تقتصر على الإنسان المسلم، وإنما تعدى الأمر إلى غير المسلمين، يقول تعالى: «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا»، ولم يتوقف الأمر هنا بل انتقل إلى الإحسان في الإسلام إلى ما سوى الكائن البشري، ونعني بذلك البيئة التي تحيط به، وقد تنوع الإحسان بالبيئة والحث على عدم إتلافها ومن ذلك:

أ- **النهي عن الإتلاف:** ونجد فيه قوله صلى الله عليه وسلم: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَّتْهَا ، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ » (صحيح البخاري ، كتاب الأنبياء، باب أم حَسِبْتُ أَنَّ أَصْحَابَ الْكُهْفِ وَالرَّقِيمِ ، رقم: 3295)، فاستحقاق المرأة العقوبة ناتج عن إتلافها لموجود من موجودات العالم، يقول الإمام الطاهر بن عاشور، بعد ذكره لقوله تعالى: «وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ» [البقرة، آية 205]: « أنبأنا بأن الفساد المحذر منه هنالك هو إفساد موجودات العالم » (محمد الطاهر بن عاشور، 1421هـ، 2001م، ص: 275)، والبيئة من موجودات العالم كما لا يخفى.

ب- **النهي عن الإتلاف بلا ضرورة:** وقد تقدم معنا النهي عن قطع السدر من غير حاجة، إذ فيه الوعيد بالنار، وما كان الوعيد بالنار إلا مؤكداً على المحافظة على مقومات البيئة.

ج- **الإحسان والرفق بالحيوان:** وفي هذا العنصر وكغيره من العناصر السابقة، نجد الإسلام قد سبق القوانين الوضعية الغربية التي يخال كثير منا أن الإسلام جهلها في حين أنه قد قررها في الوقت الذي كانت فيه الحضارة الغربية في ظلام دامس، فقد شرع الإسلام الذبح كوسيلة للقتل، وهذا لاعتبارات كثيرة عل منها: أن الذبح هو الوسيلة الأرفق بالحيوان حتى لا يتعذب عند خروج روحه، ولم يتوقف الأمر هنا، بل نُهينا عن حد الشفرة أمام الذبيحة، وإنما يجب أن تُحدَّ بعيداً عنها، كما أمرنا بالإحسان عند الذبح، يقول صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا نَبَخْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَلْيُجَدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ» (صحيح مسلم، كتاب الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة، رقم: 1955).

كما قررت الشريعة مبدأ الحفاظ على الحيوان من الانقراض فقد قال صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا فَأَقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ» (سنن أبي داود، كتاب الصيد، باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره، (رقم: 2845). وصححه الألباني)، ففي الحديث عدة فوائد منها: أن الكلاب والتي تعتبر من المخلوقات المستفزة هي أمة من الأمم مثلنا، والفائدة الثانية: النهي عن استئصال جنس الكلاب وعدم المساهمة في انقراضها، وفي هذا الحديث الإشارة إلى سبق الإسلام بالمحافظة على الكائنات الحية من الانقراض، وقريب منه ما علل به كثير من الفقهاء في حرمة أكل لحوم الحمر الإنسية بأنه خشية قلة الظهر وهو مرادف لقلة هذا النوع خشية انقراضه.

خاتمة:

من خلال ما سبق ذكره من عناية الشريعة بموضوع البيئة، وتظافر النصوص الموضحة لذلك، نخلص إلى كون تلك النصوص تولد في المجتمع المسلم ثقافة بيئية مُرسَّخة في ذهن كل فرد من أفرادها وخاصة الصغار منهم، لأنه كما لا يخفى عليكم أن علوم الشريعة وخاصة الفقه من أوائل العلوم التي يدرسها الصغار والناشئة، وفيه باب الطهارة والذي يتعلق بالبيئة أيما تعلق.

وكخلاصة لما بُيِّنَ، فإنَّ اعتبار الشريعة للبيئة أختنا لنا باعتبار الخلق، وهي من عباد الله ومسبحة له، وكذلك اعتبار الحيوانات أمما مثلنا موضوعة تحت مسؤوليتنا، لعوامل محفزة على غرس ثقافة بيئية من شأنها حمل المجتمع على حفظها ورعايتها والشعور بالمسؤولية اتجاهها.

كما أن حث الإسلام على التشجير والغرس ورعاية الحيوانات وحمايتها وتقعيده لقواعد تحمي جميع عناصر البيئة من الانحرام والانقراض، لدافع لترسيخ الثقافة البيئية في المجتمع الإسلامي.

كما أن توعده الشريعة للمسيء للبيئة والمخرب لها بالعقوبة وعذاب النار، ووعده للمحافظ عليها وراحم حيواناتها بالنجاة والفلاح، وكلا الأمرين - الوعد والوعيد - يقوي الروح الإيمانية للثقافة البيئية في المجتمع الإسلامي، وبذلك نكون قد أجبنا عن إشكاليتنا القاضية: إلى أي مدى

اعتنت الشريعة الإسلامية بموضوع البيئة، وهل هناك حث في الشريعة على تلقين المجتمع ثقافة بيئية أو لا؟، وقد وجدنا مدى اعتناء الدين الإسلامي بموضوع البيئة، والأكثر من ذلك هو تلقينه لتقافة بيئية على جميع المستويات.

الهوامش

1. القرآن الكريم.
2. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1414 هـ.
3. معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، د. أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.
4. معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.
5. رعاية البيئة في شريعة الإسلام، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1421 هـ، 2001 م.
6. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1393 هـ.
7. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
8. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، [د.ب.ت].
9. (صحيح مسلم) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت- لبنان، [د.ب.ت].

10. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الرشوق بيروت - لبنان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: السابعة عشر، 1412 هـ.
11. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، الناشر: دار المعارف بيروت - لبنان، [د.م].
12. الموافقات ، إبراهيم بن موسى اللخمي المعروف بالشاطبي، تحقيق : مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، 1417 هـ، 1997 م.
13. الجامع لأحكام القرآن، محمد ابن فرح الأنصاري شمس الدين القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض - المملكة العربية السعودية، طبعة : 1423 هـ / 2003 م.
14. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد ابن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
15. مقاصد الشريعة، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان - المملكة الأردنية الهاشمية، الطبعة: الثانية، 1421 هـ، 2001 م.